

حي البتاويين : حفريات في كل بقعة وأكوام القمامة تلوث الأزقة !

بغداد/ كريم الحمداني
تصوير/ مهدي الخالدي
كانت البتاويين منطقة زراعية حتى فترة قريبة، وجاءت تسميتها بالبتاويين من جمع بتاوي، وهم مزارعون نزحوا من قرية البت في النهر، واقاموا فيها في القرن التاسع عشر، وهذه المنطقة محصورة بين حديقة الامة في الباب الشرقي نزولا الى ساحة الفردوس، ومن شارع النضال الى شارع السعدون الذي هو احد شوارع بغداد المهمة، وكان يسمى شارع (كلواذي) نسبة الى القرية البابلية الصغيرة/ الكرادة الشرقية، التي يقع بابها في الباب الشرقي، ويبدأ الشارع من ساحة التحرير نزولا باتجاه الكرادة حيث ساحة الفتح امام المسرح الوطني، واخذ الشارع اسمه من عبد المحسن السعدون رئيس وزراء العراق الاسبق الذي انتحرا عام ١٩٢٩، وله تمثال امام ساحة النصر من الجبسي، بعد ان تعرض النصب البرونزي للسرقة خلال احداث ٢٠٠٣، لكن احد الفنانين عاد تشكيله من جديد بالجبس وعاد السعدون ليقيم متفردا على ارجاء شارع، مستقبلا.



استحداث شبكة مجار بتصاميم تعود لسنة ١٩٨٠ اكثر من ٦٠٪ من الاطفال تركوا مدارسهم ويعملون في الكدية ! بعض السكان توقع كارثة لكثرة الجردان والكلاب السائبة

العمل فيه، وكما ترى ترك على حاله. حفر واكوام تراب وقمامة ومجار طافحة. اما احد المربين وهو مدرس متقاعد، فقد تناول موضوعا خطيرا قائلا: من الناحية التربوية، فكثر من ٦٠٪ من اطفال المنطقة قد تركوا مدارسهم، او لم يدخلوها اصلا، ويعملون في اجواء شاذة جدا فبعضهم يعمل في بيع عقاقير الهلوسة والمنشطات والمشروبات الروحية، وآخرون يعملون وسطاء في بيوت الدعارة، وفي البتاويين ينتشر الاطفال المشربون من كلال الجنسين في النهار يتسولون، وفي الليل يتعاطون عقاقير الهلوسة؛ **مشروع المجاري مصمم سنة ١٩٨٠** معاناة المواطنين في البتاويين التي تبحث عن اجابة صادقة ومسؤولة عرضتها على رئيس التصاميم والبنية التحتية للسعدون، وعضو هيئة خدمات بغداد في مجلس المحافظة عبد الرحيم صابر الحلو الذي تحدث عن هذه المعاناة قائلا: اننا نشعر بمعاناة المواطنين في البتاويين جراء العمل غير المنظم في

القمامة والغضلات في كل مكان، وهناك مشاكل في مجاري الصرف الصحي وكسر انابيب الإسالة جراء الحفريات وغيرها من الامور التي لا تسر. اما المواطنة ام فائق فأكدت ان نقص الخدمات وترك الانبال في نهايات الأزقة لغفرت والبيوت المهجورة، جعلها مأوى للحشرات والجرذان والكلاب السائبة، وانتشار البتاويين في المناطق البيضاء والبيوت المهجورة، جعلها مأوى للحشرات والجرذان والكلاب السائبة، وكثرت فيها الاسواق والمطاعم والفنادق وعبادات الطغاة ومراكز الإلوية، خاصة في شارع المشجر قبل ان ينقلوا بعد احداث ٢٠٠٣ الى مناطق اخرى في بغداد.

حال البتاويين اليوم

المار في أزقة البتاويين يجد صعوبة المشي في الغالبية منها، وذلك لكثرة الحفر والطبات واكوام القمامة والمزابل المفتوحة ومياه المجاري الأمستة، يقول المواطن ابو بسام من سكنة محلة ١٠١ البتاويين انها من المناطق القديمة في بغداد، وهي مهمة حاليا من الجانب الخدمي، وتنتشر اكوام



كان الشارع في بدايته يسمى بشارع البتاويين ايضا، وهو عبارة عن ممر يربط مناطق متعددة، ويمتد من البتاويين الى شارع ابو نواس، ويضم بقايا سبائين ومزارع صغيرة حتى النصف الاول من القرن العشرين، وكان يضم بيتان مامو وبيتان الخس في ساحة النصر الحالية، ومحلات الاورقيلة وفيها سينا السندباد الذي كان اسمها اول الامر سينا الاورفي، وقد بنيت على موقع قبلي الاورقيلة القديمة، وزال اثر هذه المبنى سنة ١٩٣٠ وأخيرا شيدت على اطلالها سينا السندباد، والشاني مقهى سعيد العبد وتعد مسافة مئة متر عن مقهى الاورفي وكرد الباشا وبعد الخناق، ولم يكن الشارع يحتوي على دور سكنية او بنايات تجارية ولكنه يمر بجانب القصر الابيض الذي كان مقر الملك في بغداد.

بدأ تطوير شارع السعدون في الثلاثينيات من القرن الماضي، ومعظم البيوت والمباني تعود الى النصف الاول منه، وفي بدايته كان من ارقى الشوارع وكانت

مشكلات التبني بين التشريع والواقع


بغداد / نورا خالد

التبني ظاهرة تفرزها التحفيزات الاجتماعية التي تحصل في الكثير من المجتمعات، ورغم اختلاف وجهات النظر عنها فإنها باتت اقرب الى الامر الواقع، كونها تحمل في طياتها دلالات انسانية. ويتلخص التبني في امور كثيرة، منها العقم الذي يصاب به الرجل والمرأة على حد سواء، او فقدان الاباء والامهات في الحروب والكوارث الطبيعية وتبني العوائل لأطفالها، فضلا عن مجهولي النسب الذين يتبع بهم معاهد الايتام، ومهما تكن الاسباب فإن الحالة هذه تفرض علينا النظر فيها والتعرف عليها من كل جوانبها الدينية والاجتماعية والاخلاقية. وانطلاقا من هذا كله نقف بهذا التحقيق الذي يتناول ظاهرة كثيرة، فتوجهنا الى احدي المحاكم في بغداد، والتفتنا بأحد القضاة الذين فضل عدم ذكر اسمه، وسألناه بشأن مسألة ضم الاطفال او التبني (، والابنية التي تمت فيها، فاجاب قائلا: هناك العديد من الاجراءات التي يجب اتخاذها لضم الاطفال، فعلى الزوجين ان يقدموا بطلب مشترك الى محكمة الاحداث لضم صغير، يتيم الايتام، او مجهول النسب اليها، وعلى محكمة الاحداث قبل ان تصدر قرارها بالضم ان تتحقق من ان طالبها بصحة وعرفان ويعرفه بنسب الطل ونسبه وعقلان وسالمان من الامراض المعدية وقادران على اعالة الصغير وترتيبه وان يتوفر فيها حسن التربية، بعد ذلك تصدر محكمة الاحداث قرارها بالضم بصفة مؤقتة ولفترة تجريبية امدها ستة اشهر، يجوز تمديدها الى ستة اشهر اخرى، وترسل المحكمة خلال هذه الفترة باقرار اجتماعي الى دار الزوجين مرة واحدة في الاقل كل شهر، للتحقق من رغبتهم في ضم الصغير ومن رغبتهم له، ويقدم بذلك تقريرا مفصلا الى المحكمة. ويضيف: اذا عد الزوجان او احدهما عن رغبته في ضم الصغير خلال فترة التجربة، او تبين محكمة الاحداث ان مصلحة الصغير غير متحققة في ذلك، فلعليها الغاء قرارها بالضم وتسليم الصغير الى اية مؤسسة اجتماعية معدة لهذا الغرض، وادا وجدت محكمة الاحداث بعد اقتضاء فترة التجربة ان مصلحة الصغير متحققة برغبة الزوجين الاكيدة في ضمه اليها، تصدر المحكمة قرارها بالضم، ويتم الاقرار بنسب مجهولة النسب امام محكمة الاحداث وفق قانون الاحوال الشخصية، ويعتبر الصغير مجهول النسب مسلما عراقيا، ما لم يثبت خلاف ذلك، ومن ثم على محكمة الاحداث ارسال نسخة من قرارها بالضم او بالقرار بالنسب الى مديرية الجنسية والاحوال المدنية العامة لقيدها في سجلاتها. واذف القاضي: هناك العديد من الازنات المترتبة على طلي الضم اتجاه الطفل وهي الانفاق على الصغير ان تتزوج الانثى او تعمل، والى ان يحصل الغلام الحد

الذي يكتسب فيه امثاله ما لم يكن طالب علم او عاجزا عن التكسب لعله في جسمه علة او عاهة في عقله، ففي هذه الحالة يستمر الانفاق عليه لحين حصول طالب العلم على الشهادة الاعداية كحد اثنى عند بلوغه السن التي تؤهله للحصول عليها، او حتى يصبح العاجز قادرا على التكسب والايضاء للصغير بما يساوي حصة اقل وارث على ان لا تتجاوز ثلث التركة، وتكون واجبة على ان يجوز الرجوع عنها. وهذا ما جاء في قانون رعاية الاحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته، وحسب رأي القاضي الفلنتي في الاسلام غير جائز، فلا يجوز النسب لمعلوم النسب، فالذي يحدث ان يؤخذ الطفل من عائلته المعروفة ليلقى الى اخرى، ويسجل وينسب باسمهم وهذا لا يجوز مما يسبب في المستقبل الكثير من المشاكل الاجتماعية، وهذا يأتي دور المحكمة في نفي واثبات النسب، فاذا كان هناك بيان ولاء صادرا من مستشفى فلا يمكن تغيير نسب الطفل آخر في موضوع التبني، ان قال: ان مسألة العمر هي مسألة مهمة في التبني، حيث ان الطفل اذا كان صغيرا يمكن بناء شخصيته كبنفا يتشاء المتبنيان، ويمكن ان ينشا بالشكل الذي يريده من حيث نقل الاكوار والمبادئ التي تنمو عن هذا الصغير وجعله بالقدرة المالية، ان الطفل يولد ويعرفه بنسب الطل ونسبه به الاباء وهنا يستطيع المتبني تربية الطفل الذي يتشاء بالطريقة التي يرغب فيها. وافضل طريقة تعتبر ان يحتفظ الطفل باسمه الحقيقي والاعتراف بأبويوه الحقيقيين، وافهامه بانته في عائلته الثابتة، وانه في طريقه الى ان يكون احد افراد هذه العائلة، وارى ان تبني الصغار افضل من التبني لانه يسهل السيطرة على الصغير، ويجب ان يكون اختياره دقيقا ويتأمن بعد معرفة عائلته ان كان معروف النسب، وان كان مجهول الابوين يولد في بيت يوثق في تربيته حيث ان الانسان كما هو معلوم يتأثر بالواقع الاجتماعي الذي يتكسب من ابيائه، وانه في طريقه الى ان يكون احد الذين يعيشون معه ويؤثرون عليه، ولا علاقة للابوين الذين ولداه وهذا ثابت اجتماعيا وطبيا. الباحثة الاجتماعية كوثر سمير من جانبها تعتبر مسألة الرعية المسألة لن يرد القيام بالتبني مهمة جدا لانجاح هذه العملية، وقالت: وتولد الرغبة لدى الأزواج الذين مضت سنوات عديدة في الزواج ولم يتمكنوا من الانجاب لأسباب عديدة في ان يشرعوا مع كل ما يلاحظه مهمة وهي القضية الشرعية داخل البيت للولد والبيت ايضا، وعلى ما ورد في آية اخرى (ادعوهم لابنائهم هو اقسط عند الله فان لم يتعلموا اباهم فاقموا

بكون الزوجان على استعداد لضم هذا الصغير وان يكونا قادرين على تربيته وادارة شؤونه على اتم وجه واحسن صورة . **أراء شرعية** لمعرفة رأي الشريعة الاسلامية في مسألة التبني كان لنا لقاء مع الامع السيد صالح الحيدري رئيس ديوان الولف الشعبي الذي اجابنا بشأن الموضوع قائلا: اذا كان المقصود بالتبني هو قيام عائلة معينة بتربية طفل يتيم الابوين، او لاي سبب اخر، وتقديم العون له في الامور وشقيقات المتبني او من له مصلحة في ارب المتبني خاصة بعد وفاته، والتبني لا يخرج المتبني من عائلته الاصلية اذا كان معلوم النسب وبقي حاملا لعائلته الحقيقية، ولاجرحه حقوقه فيها، ويكون للمتبني حق تاديب من تبناه وترتيبه وحق الموافقة على زواجه، والمقننين من حقوق شرعية كأي وريث لاهله الميراث ما لم يجمع من له مصلحة في نفي نسب المتبني.

أما الباحث الاجتماعي (احمد علي) فله رأي آخر في موضوع التبني، ان قال: ان مسألة العمر هي مسألة مهمة في التبني، حيث ان الطفل اذا كان صغيرا يمكن بناء شخصيته كبنفا يتشاء المتبنيان، ويمكن ان ينشا بالشكل الذي يريده من حيث نقل الاكوار والمبادئ التي تنمو عن هذا الصغير وجعله بالقدرة المالية، ان الطفل يولد ويعرفه بنسب الطل ونسبه به الاباء وهنا يستطيع المتبني تربية الطفل الذي يتشاء بالطريقة التي يرغب فيها. وافضل طريقة تعتبر ان يحتفظ الطفل باسمه الحقيقي والاعتراف بأبويوه الحقيقيين، وافهامه بانته في عائلته الثابتة، وانه في طريقه الى ان يكون احد افراد هذه العائلة، وارى ان تبني الصغار افضل من التبني لانه يسهل السيطرة على الصغير، ويجب ان يكون اختياره دقيقا ويتأمن بعد معرفة عائلته ان كان معروف النسب، وان كان مجهول الابوين يولد في بيت يوثق في تربيته حيث ان الانسان كما هو معلوم يتأثر بالواقع الاجتماعي الذي يتكسب من ابيائه، وانه في طريقه الى ان يكون احد الذين يعيشون معه ويؤثرون عليه، ولا علاقة للابوين الذين ولداه وهذا ثابت اجتماعيا وطبيا. الباحثة الاجتماعية كوثر سمير من جانبها تعتبر مسألة الرعية المسألة لن يرد القيام بالتبني مهمة جدا لانجاح هذه العملية، وقالت: وتولد الرغبة لدى الأزواج الذين مضت سنوات عديدة في الزواج ولم يتمكنوا من الانجاب لأسباب عديدة في ان يشرعوا مع كل ما يلاحظه مهمة وهي القضية الشرعية داخل البيت للولد والبيت ايضا، وعلى ما ورد في آية اخرى (ادعوهم لابنائهم هو اقسط عند الله فان لم يتعلموا اباهم فاقموا



تراه، وكذلك البنت يجب ان ترددي الحجاب اصام الرجل الذي قام بتربيتها، فجميع المذاهب ترى انه لا يجوز ان يعتبر هذا الشخص ابنا لهذه العائلة ما لم يكن من صلب الاب، في كل المسائل الشرعية لا ينسب هذا الشخص الى العائلة التي قامت بتربيته، وليس هناك مانع شرعي من زواج المتبني للفتاة التي تبناها، لانه لا يوجد بينهما رابط قرابة يمنع الزواج منها. ومعرفة رأي الديانة المسيحية في مسألة التبني التقينا رجل الدين المسيحي خالد ايتنو (كنيسة الكلدان) حيث أوضح ان التبني جائز في المسيحية ان يكون المثل المتبني مثل الابن الحقيقي، ويتم تسجيله باسم العائلة التي تبنته لانه لا يغير في ذلك في الديانة المسيحية، ويتم تسجيل المتبني الديانة المسيحية، وبينع الشخص المتبني الديانة المسيحية، وبين العائلة التي قامت بتربيته، اما بالنسبة لارت فبيعت ذلك عائلة المتبنة، فاذا كانت العائلة لديها اناث وهو الولد الوحيد تبني فيعطي حاله كحال الاناث، اما اذا كان للشخص المتبني هو الوحيد في العائلة فيتم اعطائه اربع التركة او نصفها اذا كان شخصا محترما بارا بعائلته التي تبنته، اما اذا لم يكن وفي مع العائلة التي ربته ولا يعطى شيئا من التركة، وتذهب الى غير من الورثة في العائلة. ولكن المسألة المهمة انه لا حرام في المسيحية من تسجيل الطفل المتبني باسم العائلة التي تبنته، كما لا يجوز الزواج من الانثى التي تربيتها

أراء المواطنين

افراح حسن لها في مسألة التبني رأي يرتبط بالعبادات والتقاليد التي تحكم المجتمع، ان قالت: قبل زواحي كانت تتأبني مشاعر الامومة والعطف اتجاه الاطفال، رغبة في تربية طفل وتحمل مسؤوليته وتكاليفه خاصة ان زواحي جاء متأخرا لبعض الشغل، وكما كان يعنني ويمنع غيري ايضا هو الزواج، ولكنني فكرت في التبني فعلا، الا ان مسألة التبني في مجتمعنا محكومة بتقاليد وعوائق عديدة تمنع حدوثها ببساطة. واعتقد ان هناك الكثير من النساء لديهن متاعر امومة لمن فاتها بنات، والى الرعاية والحضان فما الضير من الجمع بينهما؟ حقا ان هناك قوانين تحدد هذه المسألة ولكن من الممكن تقريبها باتجاه الاستفادة من هذا الموضوع. كريم علي بدوره ابنى بهذا الرأي: تبنت من مجتمع ان اخر، ومن شخص لاخر، والتبني ليس عملية عاطفية حسب بل ينبغي ان تتم قبلها تجربة الاشخاص الذين يريدون التبني من اختصاصهم في علم التربية والتحليل النفسي، كي يضمن الطفل بشكل سليم. وهناك العديد من الاطفال بحاجة الى رعاية والى عائلة

بسبب قلة المتابعة على المشاريع والمجاري، مثلا دائرة المشاريع في امانة بغداد تعمل على انجاز عشرة الى خمسة عشر مشروعا في ان واحد ببغداد، مخصص لمتابعتها اثنان من المهندسين فقط، وهذا الامر ادى الى ان بعض المقاولين يعملون كما يحلو لهم من دون متابعة. وعن دور المجلس الرقابي، اوضح عضو هيئة الخدمات: ليس لدينا أي تصور عما تقوم به الامانة من اعمال، حيث لم يجر التنسيق معنا، ونفاجأ بدخول البات الى المنطقة وعندما نسأل عن ذلك يقال لنا ان هذه الاليات تعود الى احد المقاولين لانجاز عمل لحساب الامانة. والغريب انه حتى الدائرة المسؤولة، وهي دائرة بلدية الرصافة، عندما نسألها لماذا لا يتم التنسيق معنا نعرف بانهم لم يستشاروا بالعلم الذي ينفذه احد المقاولين في رفعتهم الجغرافية، وان دوائر المشاريع او المجاري لا تكلف نفسها حتى بأشعار البلدية عن اعمالها في تلك المنطقة، ولذلك نتج عن ذلك اعمال بنوعيات رديئة وليس بالمستوى المطلوب وهدر للمال العام جراء عدم التنسيق.

وعن بعض الأزقة التي صبت مساراتها وسرعان ماخرت، اضاف: ان صب المسارات هي مقالة ثنائية رست على ذات المغالول الذي ينجز اعمال شبكة المجاري، ولكن هذا العمل لم يصد كثيرا اذ سرعان ما تيشأت ن الأزقة وكأنها مغروسة بمادة السبسي، المفروض من السيطرة النوعية في امانة بغداد متابعة هذا العمل وفحصه وايقاف غير المطابق للشروط الفنية، ولكن لم يحصل ذلك والسبب اقول مرة اخرى هو اعدام المتابعة، ومجلس بلدي محلي ليس من حقنا ايقاف العمل المخالف ولدينا فقط صلاحية كتابة توصيات الى مراجعنا وهي سلسلة طويلة تتطلب وقتا، واحتمال ان ينجز العمل والمغالول يتسلم المبلغ ويرحل!

وعن الشركة التي تنفذ الاعمال في البتاويين، اكد الحلو ان امانة بغداد اجمالت العمل الى احد المقاولين وليس الى شركة، وهذا المغالول قسم البتاويين الى ثلاثة اقسام للعمل كمقاولين آخرين، من ساحة التحرير الى ساحة النصر (مقالة)، ومن ساحة النصر الى مركز شركة السعدون (مقالة)، ومن المركز الى ساحة الفردوس (مقالة ثالثة)، وكلهم بدأوا بحفر أزقة المنطقة في ان واحد حتى تيشأت ن الى ساحة شبيهة بساحات المعارك لكثرة الحفريات واكوام الاترية. وكان من المفروض ان ينجز العمل تدريجيا، زقا بعد زقا، وبسة والنصف المنوحة للمغالول كافية ولكنه

بفكر غير هذا التفكير، لذلك ادخل الاليات وبدأ يحفر البتاويين كلها تخلصا من اجار المعدات والعاملين عليها، ووضعا بهذه (الورطة) ومكان عليه ان يفعل عمله هذه لو كانت هناك متابعة من قبل دائرة المجاري في البتاويين، وصحة وامطار، بلغت اكثر من (١٣) مليار دينار عدا صب المسارات والاكساء ففي مشاريع اخرى لا اعرف ما تمخض له؟ بعد ذلك حاولت مع رئيس المجلس اللقاء بأحد المقاولين او المهندسين العاملين لديهم لبيان رأيهم بشأن الاعمال، ولكن كل محاولا تانا نكبت هباء، الامر اضطرني الى الذهاب الى احد امتهم البيانية قرب شارع النضال، ولم اجد سوى اعمال صيانة الليات، واقينت بانهم كانوا يتهربون من مواجهة الصحافة!

في الدين والله يعلم المغسد من المخلص)، اما في مسألة الارث فلا حق له في الميراث، وانما يحق للشخص الذي قام برعايته وترتيبه ان يوصي له بمال يساعده على العيش بكرامة. وعند ما سألنا له عن امكانية زواج المتبني من الفتاة التي تبناها اجاب: ليس هناك مانع شرعي من زواج المتبني للفتاة التي تبناها، لانه لا يوجد بينهما رابط قرابة يمنع الزواج منها. ومعرفة رأي الديانة المسيحية في مسألة التبني التقينا رجل الدين المسيحي خالد ايتنو (كنيسة الكلدان) حيث أوضح ان التبني جائز في المسيحية ان يكون المثل المتبني مثل الابن الحقيقي، ويتم تسجيله باسم العائلة التي تبنته لانه لا يغير في ذلك في الديانة المسيحية، ويتم تسجيل المتبني الديانة المسيحية، وبينع الشخص المتبني الديانة المسيحية، وبين العائلة التي قامت بتربيته، اما بالنسبة لارت فبيعت ذلك عائلة المتبنة، فاذا كانت العائلة لديها اناث وهو الولد الوحيد تبني فيعطي حاله كحال الاناث، اما اذا كان للشخص المتبني هو الوحيد في العائلة فيتم اعطائه اربع التركة او نصفها اذا كان شخصا محترما بارا بعائلته التي تبنته، اما اذا لم يكن وفي مع العائلة التي ربته ولا يعطى شيئا من التركة، وتذهب الى غير من الورثة في العائلة. ولكن المسألة المهمة انه لا حرام في المسيحية من تسجيل الطفل المتبني باسم العائلة التي تبنته، كما لا يجوز الزواج من الانثى التي تربيتها

افراح حسن لها في مسألة التبني رأي يرتبط بالعبادات والتقاليد التي تحكم المجتمع، ان قالت: قبل زواحي كانت تتأبني مشاعر الامومة والعطف اتجاه الاطفال، رغبة في تربية طفل وتحمل مسؤوليته وتكاليفه خاصة ان زواحي جاء متأخرا لبعض الشغل، وكما كان يعنني ويمنع غيري ايضا هو الزواج، ولكنني فكرت في التبني فعلا، الا ان مسألة التبني في مجتمعنا محكومة بتقاليد وعوائق عديدة تمنع حدوثها ببساطة. واعتقد ان هناك الكثير من النساء لديهن متاعر امومة لمن فاتها بنات، والى الرعاية والحضان فما الضير من الجمع بينهما؟ حقا ان هناك قوانين تحدد هذه المسألة ولكن من الممكن تقريبها باتجاه الاستفادة من هذا الموضوع. كريم علي بدوره ابنى بهذا الرأي: تبنت من مجتمع ان اخر، ومن شخص لاخر، والتبني ليس عملية عاطفية حسب بل ينبغي ان تتم قبلها تجربة الاشخاص الذين يريدون التبني من اختصاصهم في علم التربية والتحليل النفسي، كي يضمن الطفل بشكل سليم. وهناك العديد من الاطفال بحاجة الى رعاية والى عائلة